



Ref :

Date:

Res:

الرقم : ٢١

التاريخ : ٢٠١٢/٥/٣٠

المرفقات : ١-٤

**قرار الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم (21) لعام 2012م في اجتماعها
المنعقد بتاريخ 9 رجب 1433هـ الموافق 2012/5/30م في الشكوى المقدمة من ايتكس
للحلول التقنية المحدودة ضد وحدة إدارة مشروع تطوير التعليم في المناقصة رقم (GCF-
FTI-NCBCO7-11)**

نظرت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات و المزايدات في الشكوى المقدمة من ايتكس
للحلول التقنية المحدودة ضد وحدة إدارة مشروع تطوير التعليم بشأن المناقصة رقم
(GCF-FTI-NCBCO7-11) والتي أشار فيها الشاكي بأنه تقدم إلى الهيئة
بالشكوى ضد وحدة إدارة مشروع تطوير التعليم-وزارة التربية والتعليم نتيجة
لمخالفة لجنة المناقصات في الجهة للمادتين (22، 21/أ، ب) من قانون المناقصات
والمزايدات رقم (23) لعام 2007م والمواد (156، 165، 167، أ، 182/هـ، 192/ب، ج،
د) من اللائحة التنفيذية وكذا كراسة شروط المناقصة حيث تم طلب توريد وتركيب
كمبيوترات ومستلزماتها لعدد 190مدرسة لدعم الإدارة المدرسية في سبع محافظات
وبمواصفات معينة و تم تقديم العرض من قبل الشاكي حسب وثيقة المناقصة وبأقل
سعر بحسب ما هو ثابت في محضر فتح المظاريف ، إلا أنها تمت الترسية على مؤسسة
بن ثابت علماً بان عطاءها المقدم كان بقيمة "192.250\$" وتمت الترسية عليها بسعر
"181.800\$" مما يؤكد على أن العطاء الذي تم الترسية عليه غير مستجيب لشروط
المناقصة وتم التفاوض معه بعد فتح المظاريف لتغيير السعر والتعديل في العطاء
والأصناف والكميات المقدمة في العرض، كما أن الجهة لم تقم بإخطار الشاكي رسمياً
بالترسية على مؤسسة بن ثابت حتى الآن، علماً بأن الشاكي علم بالإرساء بالمصادفة
وذلك عقب قيام الشاكي بتوجيه مذكرة إلى إدارة مشروع تطوير التعليم للاستفسار
عن حالة المناقصة وقد فوجئ الشاكي بالوحدة ترد عليه في 2011/4/17م بأنه تم
إرساء المناقصة على بن ثابت وكل ذلك بالمخالفة للقانون ولائحته. علماً بأن الشاكي





Ref :

Date:

Res:

الرقم: ٤١

التاريخ: ٢٠١٢/٥/٣٠

المرفقات: ٤-٤

قد تقدم بالشكوى إلى وحدة إدارة مشروع تطوير التعليم بتاريخ 2011/4/24م إلا أن الشاكي لم يتلق رداً على الشكوى . طالباً من الهيئة قبول الشكوى وإيقاف الإجراءات حتى يتم النظر في الشكوى وفقاً لنص المادة (46) الفقرة (ج) من قانون المناقصات والمزايدات.

ووجهت الهيئة العليا الجهة بوقف الإجراءات والرد على الشكوى وموافاة الهيئة العليا بأوليات الموضوع وذلك بموجب المذكرة رقم (192) وتاريخ 2012/5/5م، وردت الجهة على الهيئة بالمذكرة رقم (44/108) وتاريخ 2012/ 5 /12م والتي تضمنت الآتي: أن إدارة المشروع ملتزمة بكافة الإجراءات المتبعة حسب إجراءات البنك الدولي وقانون المناقصات المحلي. وتؤكد بأن جميع الإجراءات لهذه المناقصة صحيحة مع ملاحظة وجود قصور إجرائي يتمثل في أنه لم يتم إخطار شركة ايتكس بقرار الترسية بغير قصد أو سوء نية وما عدا ذلك فجميع الإجراءات صحيحة وسليمة و فيما يخص شكوى شركة ايتكس تود الرد عليها كالتالي:-

- 1- أنها تمت الترسية على عطاء غير مستجيب لشروط المناقصة وانه تم التفاوض مع المورد بعد فتح المظاريف فهذا غير صحيح ومرفق لكم جميع أوليات المناقصة ، كما نؤكد هنا بأن وحدة المشروع قد نفذت العديد من المناقصات في هذا المجال والعديد من مشاريع البنك الدولي ولم تواجه أي مشكلة حتى الآن.
- 2- أما في ما يخص علم شركة ايتكس بالصدفة بقرار الترسية ، فقد تلقت إدارة المشروع رسالة من شركة ايتكس للاستفسار عن حال المناقصة وقد تم الرد عليهم بكل شفافية ووضوح.
- 3- أما بخصوص مراجعة قرار الترسية وتقديم تفسير كتابي للقرار ، فإن الوحدة كانت بصدد الرد عليهم إلا أن الجهة قد فوجئت بأنه قد تم توجيه الشكوى للهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات ، وعليه لزم الرد للهيئة كما أننا نود أن نطلعكم بالاتي:-





Ref :

الرقم : ٢١

Date:

التاريخ : ٢٠١٤/٥/٢٠

Res:

المرفقات : ٤-٤

- أن قيمة عطاء شركة بن ثابت لهذه المناقصة عند فتح المظاريف كان بمبلغ وقدره (\$192250) مائة واثنان وتسعون ألفاً ومائتان وخمسون دولاراً أمريكياً.
 - عند التحليل اتضح أن شركة بن ثابت قدمت بندا لا يوجد في بنود المناقصة وهو عبارة عن 190 خازن كهربائي بقيمة (\$55 دولاراً لكل خازن بمبلغ إجمالي وقدره (\$10450) عشرة آلاف وأربعمائة وخمسون دولاراً أمريكياً).
 - بناء على الإجراءات قامت لجنة التحليل باستبعاد ذلك البند غير المطلوب في وثيقة المناقصة واعتماد أسعار وكميات البنود المطلوبة ، ليصبح إجمالي قيمة العطاء بعد حذف البند غير المطلوب بإجمالي (\$181,800) مائة وواحد وثمانين ألفاً وثمانمائة دولار أمريكي) والمقدم من شركة بن ثابت والذي لا يمثل خطأ حسابياً حسب ما ورد في قانون المناقصات وفقاً لأحكام نص المادة (175) وإنما هو استبعاد كميات غير مطلوبة أثناء عملية التحليل .
 - تم الترسية على مؤسسة بن ثابت بموجب أخطار ترسية بتاريخ 2012/2/18م وتوقيع العقد في 2012/2/27م وان العقد في حال التوريد كما أن إيقاف العقد أو إلغاء المناقصة سيترتب عليه حرمان المدارس من تلك التجهيزات كون الوقت غير كاف وان المشروع سيتم إقفاله في سبتمبر 2012م .
 - كما أن إدارة المشروع وبناء على رسالة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات قامت بتوجيه رسالة إلى شركة بن ثابت بتوقيف التوريد حتى يتم البت في هذه الشكوى.
 - وأخيراً تود الإشارة بأن إدارة المشروع تحرص دائماً على تطبيق إجراءات البنك الدولي وقانون المناقصات المحلي ومبدأ الشفافية.
- طالبة من الهيئة سرعة البت والسماح لهم باستكمال التوريد.





Ref :

Date:

Res:

الرقم: ٤١

التاريخ: ٢٠١٢/٥/١٢

المرفقات: ٤-٤

وبمراجعة الهيئة العليا للأوراق المتعلقة بالمناقصة فقد تبين لها صحة الأساس الذي قام عليه قرار الإرساء لذلك قررت الهيئة العليا رفض الشكوى.

صدر بتاريخ 9 رجب 1433 هـ الموافق 2012/5/30 م

القاضي ابوبكر السقا
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبد الحميد أحمد المتوكل
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. محمد أحمد علي ثابت
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. ياسين محمد الخراساني
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

أ. أمين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

أ. نجيب محمد بكير
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبد الملك أحمد العرشي

رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

